بلغ الى الشيء كما يا تي ان شاء الله تعالى واما الحكم في قطع بعض الكلمة عن بعض بان اراد ان يقول الحمد لله فقال ال فانقطع نفسه او نسي الباقي ثم تذكر فقال حمد لله او لم يتذكر فترك الباقي وانتقل الى كلمة اخرى فقد كان الشيخ الامام شمس الائمة الحلواني يفتي بالفساد في مثل ذلك وعامة المشايخ قالوا لا تفسد لعموم البلوى في انقطاع النفس والنسيان وعلى هذا لو فعله قصدا ينبغي ان تفسد وقال بعضهم ينظر الى كلمة ان كان ذكر كلها مفسدا فذكر بعضها كذلك والا فلا قال قاضي خان وهو الصحيح وذكر انه لو قرا مطلع الفجر فلما قال الفج انقطع نفسه فركع لم تفسد صلاته وفرق بعضهم بين الاسم والفعل فقال في الاسم لا تفسد وفي الفعل كان اراد ان يقرا يشكرون فقال يش وترك الباقي تفسد لان اللام في الاسم زائدة لكن هذا الفرق انما يستقيم على هذا اذا اتى باللام وحدها واما لو ضم اليها شيئا اخر كما في الفج الى فلا يستقيم وقال بعضهم ان كان للبعض المذكور معنى صحيح لا يتغير به المعنى فاحشا لا تفسد والا تفسد والاولى الاخذ بقول العامة في انقطاع النفس والنسيان وبما صححه قاضي خان وبهذا التفصيل الاخير في العمد اما

الوقف

اما الوقف في غير موضعه والابتداء من غير موضعه فلا يوجب ذلك فساد الصلوة ايضا لعموم البلوى بانقطاع النفس والنسيان وعدم معرفة المعنى في حق العوام والعجم وهذا عند عامة علمائنا وعند بعض العلماء تفسد ان تغير المعنى تغيرا فاحشا نحو ان يقرا لا اله ووقف وابتدا بقوله الا هو هذا مثال الوقف او قرا ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ووقف وابتدا بقوله واياكم ان اتقوا الله او قرا يخرجون الرسول ووقف وابتدا واياكم ان تؤمنوا بالله ربكم الى غير ذلك من الامثلة كان يقف على وقالت اليهود وابتدا عزير ابن الله او يد الله مغلولة او وقف على لقد كفر الذين قالوا وابتدا ان الله هو المسيح ابن مريم او ان الله ثالث ثلثة ونحو ذلك فالصحيح عدم الفساد وفي ذلك كله لما تقدم ولو وصل حرفا من كلمة بكلمة اخرى بان قرا اياكنعبد او اياكنستعين بوصل الكاف او قرا انا اعطيناك بلام الكوثر او قرا اذا جاء نصر الله بوصل همزة جاء بنون نصر الله وما اشبه ذلك فان صلاته لا تفسد على قول العامة من العلما قال قاضي خان وان تعمد ذلك وفي شرح الشهيد هو الصحيح لانه من ضرورة وصل الكلمة بالكلمة اتصال آخر الاولى باول الثانية [illegible] الاولى والاصح ان يفصل

ما اياك بنون نعبد ونستعين

الفج

الكوثر بوصل كاف اعطيناك

قال في الفتاوى الحجة المصلي اذا بلغ في الفاتحة اياك نعبد واياك نستعين لا ينبغي ان يقف على اياك ثم يقول نعبد

صح صح صح